

لِتُغْلَقْ غَوَانْتَانَمُو وَلِيَسُدَّ الْعَدْلُ الْآنَ

وَقَّعَ الرَّئِيسُ أُوْبَامَا عِنْدَ ابْتِدَاءِ إِدَارَتِهِ أَمْرًا تَنْفِيزِيًّا يَفْرِضُ إِغْلَاقَ مُعَسْكَرِ الْاِعْتِقَالِ فِي خَلِيجِ غَوَانْتَانَمُو فِي كُوْبَا خِلَالَ عَامٍ وَاحِدٍ. رَغْمَ ذَلِكَ، مَازَالَ السَّجْنُ مَفْتُوحًا، وَفِي 11 يَنَايِرِ 2011، سَوْفَ يَدْخُلُ السَّجْنُ عَامَهُ الْعَاشِرَ مِنْذُ بَدَأَ تَشْغِيلَهُ. إِلَى جَانِبِ التَّخَلُّفِ عَنِ إِجْزَاءِ هَذَا الْأَمْرِ التَّنْفِيزِيِّ، وَاصَلَّتْ إِدَارَةُ الرَّئِيسِ أُوْبَامَا كَذَلِكَ بَعْضًا مِنْ أَسْوَأِ جَوَانِبِ النِّظَامِ السَّائِدِ فِي غَوَانْتَانَمُو، وَذَلِكَ بِمَوَاصِلَةِ اِعْتِقَالِ الْمُحْتَجِّزِينَ إِلَى أَجْلِ غَيْرِ مُسَمَّى دُونَ تَهْمَةٍ أَوْ مُحَاكَمَةٍ، وَبِاسْتِخْدَامِ مَفْوُضِيَّاتٍ عَسْكَرِيَّةٍ خَالِيَةٍ مِنَ الشَّرْعِيَّةِ لِمُحَاكَمَةِ بَعْضِ الْمَشْبُوهِينَ، وَبِمَنْعِ مُحَاسَبَةِ الْمَسْئُولِينَ عَنِ التَّعْذِيبِ، بِفِرْضِ إِجْرَاءِ تَحْقِيقَاتٍ مُسْتَقَلَّةٍ وَمُسْتَفِيزَةِ وَبِالسَّعْيِ لِمَنْعِ الْمُحَاكِمِ مِنَ النَّظَرِ فِي الدَّعَاوِي الَّتِي أَقَامَهَا الْمُعْتَقَلُونَ سَابِقًا.

إِنَّمَا، بِصِفَتِنَا مُنْظَّمَاتٍ لِحُقُوقِ الْإِنْسَانِ وَبِصِفَتِنَا أَفْرَادًا مِنْ ذَوِي الضَّمِيرِ، نَدْعُو لِإِغْلَاقِ غَوَانْتَانَمُو، وَلِإِعْمَالِ الشَّفَافِيَّةِ فِي كُلِّ مَوَاقِعِ اِعْتِقَالِ الَّتِي تُدِيرُهَا الْوَلَايَاتُ الْمُتَّحِدَةُ، وَلِلْمُحَاسَبَةِ عَلَى الْإِسَاءَاتِ الَّتِي جَرَّتْ فِيهَا. إِنَّمَا نُعَارِضُ مَوَاقِعَ اِعْتِقَالِ السَّرِّيَّةِ، وَمِنْهَا مَا يُسَمَّى بِمَوَاقِعِ "التَّرْشِيحِ" أَوْ "التَّصْفِيَّةِ" مِثْلَ "السَّجْنِ الْأَسْوَدِ" فِي بَرِغَامِ، حَيْثُ مُنِعَتْ حَتَّى اللَّجْنَةُ الدَّوْلِيَّةُ لِلصَّلِيبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْوُصُولِ إِلَيْهَا، وَحَيْثُ تَجْرِي أَعْمَالُ اسْتِجْوَابِ مُسَيِّئَةٍ، عَلَى مَا زُيْعِمُ. وَكَذَلِكَ نُعْرَبُ عَنِ مُعَارِضَتِنَا لِأَحْوَالِ الْحَبْسِ الْمُتَمَادِيَّةِ فِي إِجْرَاءَاتِهَا الْجَزَائِيَّةِ فِي سُجُونٍ وَمُعْتَقَلَاتٍ دَاخِلِ الْوَلَايَاتِ الْمُتَّحِدَةِ، وَنَلْفَتُ النَّظَرَ إِلَى أَنَّ الْحَبْسَ الْاِنْفِرَادِيَّ الْمَطْوَّلَ نَوْعٍ مِنَ التَّعْذِيبِ الْمَحْظُورِ فِي ظِلِّ الْمَعَايِرِ الدَّوْلِيَّةِ لِحُقُوقِ الْإِنْسَانِ. إِنَّمَا نَفْرِضُ مُوَاصِلَةَ إِدَارَةِ الرَّئِيسِ أُوْبَامَا لِسِيَاسَاتِ اِعْتِقَالِ وَالاسْتِجْوَابِ الْمُنَافِيَةِ لِلْقَانُونِ وَالْمَسِيئَةِ الَّتِي كَانَتْ سَائِدَةً فِي عَهْدِ الرَّئِيسِ بُوْشِ.

مَازَالَتْ قِصَّةُ غَوَانْتَانَمُو تَرْوِي تَارِيخًا مُخْزِيًّا لَمَّا قَامَتْ بِهِ الْحُكُومَةُ الْأَمْرِيكِيَّةُ مِنْ جَمْعِ نَحْوِ 800 مِنَ الرِّجَالِ وَالغُلَمَانِ، حَيْثُ أَلْصَقَتْ بِهَمْ دُونَ تَمْيِيزِ صِفَةٍ "شَرِّ الْأَشْرَارِ"، وَأَلْقَتْ بِهَمْ فِي سَجْنِ بَجْرِيزَةِ رُوْعِي فِي مَوْقِعِهَا أَنْ تَكُونَ خَارِجَ نِطَاقِ الْقَانُونِ، حَيْثُ لَا يَكُونُ لَهُمْ فِيهَا حَقُّ الطَّعْنِ فِي مَا يُعَانُونَهُ مِنَ اِعْتِقَالٍ أَوْ إِسَاءَةٍ. إِنَّ الْأَغْلَبِيَّةَ الْعَظْمَى مِنَ السُّجْنَاءِ فِي غَوَانْتَانَمُو مَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَقَلُوا أَبَدًا فِي الْمَقَامِ الْأَوَّلِ. فَكَثِيرٌ مِنْهُمْ لَمْ يَتَجَاوَزْ أَمْرَهُمْ أَنْ قُدِّرَ لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا فِي مَكَانٍ مَشْهُومٍ فِي وَقْتٍ مَشْهُومٍ، إِذْ كَانُوا فَارِّينَ مِنْ فَوْضَى الْحَرْبِ عِنْدَمَا دَخَلَتْ الْقَوَاتُ الْأَمْرِيكِيَّةُ أَفْغَانِسْتَانَ. وَلَمْ تَقْبِضْ الْقَوَاتُ الْأَمْرِيكِيَّةُ إِلَّا عَلَى خَمْسَةِ بَالِئَةٍ مِنْهُمْ. فَمُعْظَمُهُمْ أُسِرُوا عَلَى أَيْدِي الْمَدِينِيِّينَ الْمُخْلِيعِينَ وَالسُّلْطَاتِ فِي أَفْغَانِسْتَانَ وَبَاكِسْتَانَ، وَيَبْعَوْنَ لِلْوَلَايَاتِ الْمُتَّحِدَةِ مُقَابِلَ جَعَالَاتٍ ضَخْمَةٍ. وَاسْتِنَادًا إِلَى مَا قَالَهُ الْعَقِيدُ لُورَنْسُ وَلِكْرَسْنُ، وَهُوَ مَسْئُولٌ كَبِيرٌ بِوِزَارَةِ الْخَارِجِيَّةِ الْأَمْرِيكِيَّةِ عَمَلٌ فِي إِدَارَةِ الرَّئِيسِ بُوْشِ فِي الْأَعْوَامِ 2002-2005، كَانَتْ إِدَارَةُ الرَّئِيسِ بُوْشِ عَلَى عِلْمٍ مِنْ وَقْتٍ مُبَكَّرٍ بِأَنَّ غَالِبِيَّةَ النَّاسِ فِي غَوَانْتَانَمُو أُبْرِيَاءُ لَكِنَّمَا لَمْ تُفْرَجْ عَنْهُمْ لِاِعْتِبَارَاتٍ سِيَاسِيَّةٍ، حَيْثُ أَنَّ الْإِقْدَامَ عَلَى ذَلِكَ قَدْ يُضْعَفُ مَا تَتَلَقَاهُ الْحُكُومَةُ مِنْ دَعْمٍ لِانْدِفَاعِهَا نَحْوَ الْحَرْبِ فِي الْعِرَاقِ وَمَا يُسَمَّى "الْحَرْبِ الْعَالَمِيَّةِ ضِدَّ الْإِرْهَابِ" بِصِفَةِ أَوْسَعِ.

أَصْبَحَ الْآنَ جَلِيًّا أَنَّ إِدَارَةَ الرَّئِيسِ أُوْبَامَا لَا اِعْتِزَامَ لِدَيْهَا لِإِغْلَاقِ غَوَانْتَانَمُو فِي الْآتِي الْقَرِيبِ، بَيْنَمَا تَجْعَلُ الْمَعَارِضَةُ الْآتِيَّةُ مِنَ الْكُونْغَرَسِ ذَلِكَ الْمَبْتَغَى أَكْثَرَ بَعْدًا. مَازَالَ السَّجْنُ فِي غَوَانْتَانَمُو قَائِمًا، وَفِي ذَلِكَ اِنْتِهَاكٌ لِلْمَعَايِرِ الْأَخْلَاقِيَّةِ وَالْقَانُونِيَّةِ كِلَيْهِمَا، وَتَعْرِيزٌ لِسَلَامَتِنَا الْجَمَاعِيَّةِ لِلخَطَرِ. يَجِبُ عَلَى الرَّئِيسِ أُوْبَامَا أَنْ يَتَصَرَّفَ بِحُزْمٍ، وَإِلَّا فَإِنَّهُ يُخَاطِرُ بِأَنْ تُصْبِحَ غَوَانْتَانَمُو وَنِظَامُ اِعْتِقَالِ الَّذِي رَسَخَتْهُ إِدَارَةُ الرَّئِيسِ بُوْشِ عِلَامَةً دَائِمَةً عَلَى السَّاحَةِ الْأَمْرِيكِيَّةِ. إِنَّمَا نَدْعُو الرَّئِيسَ أُوْبَامَا وَالْوِزَارَاتِ ذَاتِ الشُّأْنِ فِي إِدَارَتِهِ إِلَى الْقِيَامِ بِمَا يَلِي:

- **إِعَادَةُ الْاِلْتِزَامِ بِإِغْلَاقِ غَوَانْتَانَمُو عَلَى جَنَاحِ السَّرْعَةِ، وَالتَّصْرِيحِ جَلِيًّا بِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ الرِّجَالِ الْمُحْتَجِّزِينَ هُنَاكَ اِعْتَقَلُوا خَطَأً.** لَقَدْ أَصْبَحَ ثَابِتًا الْآنَ، اسْتِنَادًا إِلَى مِصَادِرٍ مِنْ بَيْنِهَا مَسْئُولِينَ سَابِقِينَ فِي الْإِدَارَةِ، أَنَّ غَالِبِيَّةَ السُّجْنَاءِ فِي غَوَانْتَانَمُو مَا كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يُعْتَقَلُوا. وَإِنْ كَانَ لِلرَّئِيسِ أُوْبَامَا أَنْ يُمَارِسَ دَوْرًا قِيَادِيًّا وَأَنْ يَعْتَرِفَ بِهَذَا الْأَمْرِ، فَإِنَّ ذَلِكَ سَوْفَ يَخْلُقُ الْمُنَاحَ السِّيَاسِيَّ الْلاَزِمَ لِإِغْلَاقِ السَّجْنِ.

توجيه تُهم رسمية للرجال المعتقلين في غوانتانمو أو الإفراج عنهم. في عام 2004 و عام 2008، حكمت المحكمة العليا بأنه يجوز للسجناء في غوانتانمو أن يطعنوا في شرعية اعتقالهم أمام المحاكم الفدرالية الأمريكية من خلال دعاوى إتيانية. ومنذ ذلك الحين، فصلت القضاة الفدراليون في الأغلبية العظمى من الدعاوى قائلين إن الحكومة تفتقر إلى الأدلة الكافية لتبرير مواصلة اعتقال المدعى في هذه الدعاوى. وهناك آخرون في غوانتانمو صدّر بحقهم تصريح بالإفراج من لدن لجنة مهمات مراجعة قضايا غوانتانمو التابعة للحكومة الأمريكية نفسها، وهي لجنة تتكوّن من مُثّلين من كلّ جهة حكومية لها شأن في القضية، ومنها وزارة العدل، ووزارة الدفاع، ووكالة المخابرات المركزية. ينبغي الإفراج فوراً عن كافة الأشخاص الذين صدّر بحقهم تصريح بالإفراج في نهاية المطاف من المحكمة أو من الحكومة أو إعادتهم إلى أوطانهم أو توطينهم في مكان آخر، وينبغي توجيه تم رسمية للبقية ومحاكمتهم من خلال مجربات عادلة وعلنية.

- **التخلي عن أيّ خطط للاعتقال إلى أجل غير مُسمّى.** أعلنت إدارة الرئيس أوباما أنها سوف تحتجز نحو 50 رجلاً في غوانتانمو إلى أجل غير مُسمّى دون تهمة أو محاكمة، وأنها تعتزم تكريس الاعتقال إلى أجل غير مُسمّى من خلال أمر تنفيذي. وتبريرها الرسمي لذلك هو أنّ هؤلاء الرجال "أكثر خطراً" من أن يُفرج عنهم، لكن "من غير الميسور" مقاضاتهم، لأنه، على ما زُعم، لا توجد أدلة كافية ضدّهم تفي بالحد الأدنى من معايير أيّ محكمة؛ أو لأنّ محاكمتهم ربما تضرّ بعمليات جمع المخابرات؛ أو لأنّ المعتقلين ربما يطعنون في الأدلة المنتزعة بالإكراه. لكن لدى المحاكم الفدرالية مقدرة تامة على التعامل مع الأدلة الحساسة، وإذا لم يكن لدى الحكومة سوى أدلة تشوبها الشوائب ضدّ معتقل من المعتقلين، فمعنى هذا أنّ كلّ ما لديها من الأدلة يُنافي القانون وغير أهل للثقة، ولا يُبرّر مواصلة الاعتقال. إنّ عزم الإدارة على الاعتقال إلى أجل غير مُسمّى يُمثّل نظاماً من الحبس التحفظي القائم على احتمالات مزعومة لارتكاب جرائم مُستقبلاً، لا على أعمال سابقة قابلة للتثبت. إنّ هذه الخطة تتعارض ببساطة مع سيادة القانون وينبغي أن تُرفض.
- **رفع الحظر الشامل على إعادة المعتقلين إلى اليمن.** يجب على إدارة الرئيس أوباما إنهاء الإيقاف إلى أجل غير مُسمّى الذي قرّضته على إعادة اليمنيين في غوانتانمو إلى وطنهم، والسماح لأولئك الذين كسبوا دعاوهم الإتيانية أو صدّر بحقهم تصريح بالإفراج من لدن لجنة مهمات مراجعة قضايا غوانتانمو التابعة للحكومة الأمريكية نفسها. فالمعتقلون اليمنيون، مثل كلّ المعتقلين، يجب تقييم قضاياهم بصفة فردية على أساس ما أتت أيديهم، بدلاً من مُعاقبتهم على أساس جنسيتهم أو على أساس أعمال زُعم أن ارتكبها آخرون.
- **إيقاف الإعادة القسرية إلى الوطن إذا كان الترحيل يُهدّد سلامة الشخص.** هناك في غوانتانمو أشخاص أعربوا عن مخافة قوية من العودة إلى أوطانهم الأصلية، فينبغي عدم إعادتهم حيثما كان هناك ما يدعو للاعتقاد بتعرضهم للخطر عند عودتهم. ينبغي عدم ترحيل أيّ مُعتقل إلى دولة يوجد فيها خطر غير مُستبعد على سلامة المعتقل.
- **رفع الحظر عن توطين هؤلاء الرجال في الولايات المتحدة.** وافقت أكثر من خمس عشرة دولة، من بينها فرنسا وأسبانيا والبرتغال وأيرلندا والمجر وبلجيكا وسويسرا وألبانيا ولافتيا وبالاو، على استقبال مُعتقلين للتوطين، دون وقوع أيّ واقعة. كذلك ينبغي للحكومة الأمريكية أن تتيح المجال للتوطين لأولئك الذين كسبوا دعاوهم الإتيانية أو صدّر بحقهم تصريح بالترحيل ولا يوجد بلد آمن يستطيعون الذهاب إليه. (لقد أمر قاضي فدرالي بالإفراج عن مُعتقلين مسلمين من تركستان الشرقية أبرياء براءة جلية وترحيلهم إلى الولايات المتحدة، لكن كلا إدارتي الرئيسين بوش وأوباما استأنفتا الحكم ثم تصرّف الكونغرس بحظر أيّ توطين في الولايات المتحدة للمعتقلين دون وجه حق). إنّ منح التوطين لمثل هؤلاء الرجال من شأنه كذلك أن يشجّع الدول الأخرى على مثل ذلك والمساعدة على إغلاق غوانتانمو.

- التحقيق بالكامل في موت من ماتوا في المعتقلات، ومنهم ثلاثة ماتوا في عام 2006. مات ثلاثة رجال معتقلين لم توجّه لهم تهم رسمية في غوانتانمو في شهر يونيو 2006. في البدء أُبلغ عن موتهم بأنه كان عملاً انتحارياً، إلا أنّ أدلة جديدة من أربعة جنود مُرابطين في القاعدة البحرية أثارت مسائل جدّية حول الملابس المحيطة بموت هؤلاء الرجال. حتى الآن، تخلّفت إدارة الرئيس أوباما عن القيام بتحقيق مُستقلّ وشامل بشأن موت هؤلاء الرجال، بل وعارضت قيام المحاكم بالتقصّي والنظر في الأمر.
 - ضمان المحاسبة على الجرائم. رغم ما وعدت به إدارة الرئيس أوباما من عهد جديد من المحاسبة واحترام سيادة القانون، أقدمت إدارة الرئيس أوباما مراراً وتكراراً على ضمان حصانة أولئك المسؤولين من إدارة الرئيس بوش الذين خطّطوا التعذيب وفوّضوه وارتكبوه. يجب على إدارة الرئيس أوباما أن تفي بما وعدت، وذلك بإجراء تقصّيات مُستفيضة في التعديّات على حقوق الإنسان التي جرّت في غوانتانمو وفي غيرها من المواقع، وهي تعديّات بالغة وموثّقة توثيقاً جيداً، ومن تلك التعديّات التعذيب على وجه التحديد، ينبغي لوزير العدل أن يُعيّن محامياً نيابة مُستقلّ له صلاحية تامة للتحقيق في شأن أولئك المسؤولين عن التعذيب وغيره من جرائم الحرب ومقاضاتهم، شاملاً ذلك أعلى مستوى في تسلسل القيادة تُفضي إليه الحقائق. ومزیداً على ذلك، ينبغي للرئيس أوباما أن يُدين ما كُثِف عنه مؤخراً من ضغط مارسته إدارته لوضع عراقيل بصفة سرية أمام مساعي في القضاء الأسباني للتحقيق في انتهاكات فظيعة للقانون الدولي، ومنها تعذيب معتقلين سابقين في غوانتانمو وأفراد آخرين ممن أُخضِعوا لبرنامج التعذيب الأمريكي، كما ينبغي له التعاون الكامل مع المحرّيات القضائية في أسبانيا.
 - حمل المسؤولية إزاء أحوال المعتقلين بعد الإفراج عنهم. يجب على الحكومة الأمريكية الكفّ عن احتجاز الناس دون تهمة في أحوال مُنافية للإنسانية على مدى سنوات، وإخضاعهم للإساءات، ومنها التعذيب، ثم إعادتهم إلى أوطانهم أو توطيّنهم في أقاصي الأرض، تاركَةً مسألة إصلاحهم وإدماجهم في المجتمع لحكومات ومُنظّمات وأفراد آخرين. إنّ على الحكومة مسؤولية ضمان حصول هؤلاء الرجال على ما يفي بالحاجة من دعم وموارد بعد الإفراج.
- كذلك نحثّ المجتمع الدولي على منح الأمان لمعتقلي غوانتانمو الذين لا يستطيعون مغادرتها حتى تتقدّم دول أخرى وتمنحهم التوطن، وتضمن حقوقهم وحسن أحوالهم متى ما تمّ توطيّنهم. فكثير ممن تمّ توطيّنهم لم يُمنحوا إذناً بالعمل أو بالسفر أو بإعادة اجتماع الشمل مع أهاليهم بعد سنين من البعد والألم، وما زال الوضع القانوني لكثير منهم غير مُستقرّ على حال.
- إننا ندعو ذوي الضمير في كافة أرجاء العالم لأن يعملوا معنا لضمان إغلاق غوانتانمو بالعدل والإنصاف، ولتجديد الالتزام بالدعوة لتحقيق هذا المراد.

مركز الحقوق الدستورية (CCR)

منظمة العفو الدولية بالولايات المتحدة الأمريكية (AI-USA)

منظمة شاهد ضدّ التعذيب (WAT)